

تونس 12 جويلية 2018

منشور عدد 13

من رئيس الحكومة
إلى
السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة
والولاة ورؤساء البلديات ورؤساء المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية

الموضوع: كيفية تطبيق الأحكام الاستثنائية الخاصة بالأعوان والعملة الوقتيين والمعاقدين للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية

المرجع: الأمر الحكومي عدد 228 لسنة 2018 المؤرخ في 06 مارس 2018 والمتعلق بضبط أحكام استثنائية خاصة بالأعوان والعملة الوقتيين والمعاقدين للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.

وبعد، لقد تم بمقتضى الأمر الحكومي عدد 228 لسنة 2018 المؤرخ في 06 مارس 2018 وال المشار إليه أعلاه، ضبط أحكام استثنائية خاصة بالأعوان والعملة الوقتيين والمعاقدين للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.

ويهدف هذا المنشور إلى توضيح الأحكام الواردة بهذا الأمر.

I/ مجال تطبيق الأحكام الاستثنائية:

تنطبق أحكام هذا الأمر الحكومي على:

- الأعوان والعملة الوقتيين الذين قضوا سنة أقدمية على الأقل بهذه الصفة.
- الأعوان والعملة الوقتيين الذين نقل أقدميتهم عن السنة بهذه الصفة، واستوفوا في المقابل أقدمية سنة على الأقل كأعوان أو عملة متعاقدين مباشرة قبل انتدابهم كأعوان أو عملة وقتيين في نفس الصنف.

وتشمل هذه الأحكام الأعوان و العملة المتعاقدين المنظرين من حيث مهامهم و مسؤولياتهم بإحدى رتب أسلال الوظيفة العمومية باستثناء الأعوان المتعاقدين المنتدبين في إطار أحكام ترتيبية خاصة منفردة أو درجة بالنظام الأساسي الخاص للسلك المعنى (المساعدين المتعاقدين الخاضعين لأحكام النظام الأساسي الخاص ب الرجال التعليم العالي والبحث العلمي والاسلاك المنظرة به والمساعدين التكنولوجيين والمتعاقدين من إطار التدريس الخاضعين إلى أحكام الأمر عدد 796 لسنة 2008 المؤرخ في 24 مارس 2008 والمتعاقدين في إطار مشاريع بحث أو عقود إداء خدمات و العملة المتعاقدين المنتدبين في إطار الامتيازات المخولة لأعضاء الحكومة أو المكلفين بمهام تحول لهم امتيازات أعضاء حكومة...)

II/ تسوية وضعية الأعوان و العملة المتعاقدين:

لغاية تجسيم هذا الإجراء بالنحو المطلوب تتولى كل إدارة معنية بتطبيق هذا الأمر المبادرة بتغيير صيغة انتداب كل الأعوان و العملة المتعاقدين من المنظرين المباشرين لديها حاليا إلى أعوان أو عملة وقتين في نفس الرتبة أو الصنف الموافق لوضعياتهم كمتعاقدين.

ويتعين على الإدارة عند مباشرتها لهذه العملية الحرص على مزيد التثبت في الشهادة العلمية أو المستوى التعليمي المشترط عند تغيير صيغة انتداب الأعوان المتعاقدين، و في الكفاءة المهنية والمستوى التعليمي عند تغيير صيغة انتداب العملة المتعاقدين.

ولتيسير هذه العملية يتم اتخاذ قرار جماعي في انتداب كل الأعوان المتعاقدين بالوزارة أو المؤسسة الإدارية المعنية وذلك بصفة أعوان وقتين مرتبين حسب الأسلال والأصناف والرتب المنظر بها. و يعرض هذا القرار على تأشيرة الإدارة العامة للمصالح الإدارية و الوظيفة العمومية.

ويعتمد نفس التمشي بالنسبة إلى العملة بواسطة مقرر جماعي لانتداب مع ترتيبهم حسب الوحدات والأصناف والخطط التي سيشغلونها.

وحرصا على ضمان محافظة العون أو العامل الوقتي على تأجيره الشهري طيلة الفترة الممتدة بين انتدابه كعون أو عامل وقتي وترسيمه في وضعيته، مكن الأمر عدد 228 لسنة 2018 المشار إليه أعلاه، العون المتعاقد المنظر من حيث عناصر التأجير بما يتضاه نظراوه من الموظفين القارئين أو الوقتين من الترتيب ضمن شبكة الأجور الخاصة بالأعوان الوقتيين بالدرجة الموافقة لمستوى التأجير الذي يساوي ما كان يتضاه في وضعيته القديمة، وفي صورة عدم وجود مرتب أساسي يوافق وضعيته الأصلية كمتعاقد يرتب بالمرتب الأساسي الذي يفوق مباشرة ما كان يتضاه في وضعيته القديمة .

ويرتب العامل المتعاقد المنظر من حيث عناصر التأجير والمنتدب بصفة عامل وقتى بالدرجة الموافقة للمرتب الأساسي الذى يساوى ما كان يتقاضاه فى وضعيته القديمة.

III/ تحديد الأقدمية الدنيا المستوجبة لترسيم الأعوان والعملة الوقتيين:

يتم ترسيم الأعوان الوقتيين عن طريق امتحان مهنى بالملفات يفتح للأعوان الوقتيين الذين قضوا سنة أقدمية على الأقل في الصنف عند تاريخ ختم الترشحات.

كما يتم ترسيم العملة الوقتيين طبقا لأحكام النظام الأساسي الخاص بسلك العملة ومقتضيات المدونات المهنية وذلك عن طريق اختبار مهنى بالنسبة إلى الأصناف 1 و 2 و 3 أو عن طريق امتحان مهنى بالنسبة إلى الأصناف 4 و 5 و 6 و 7 يفتح للعملة الوقتيين الذين قضوا سنة أقدمية على الأقل في الصنف عند تاريخ ختم الترشحات.

ولضبط الأقدمية المستوجبة للمشاركة في الاختبار أو الامتحان المهني لترسيم الأعوان أو العملة الوقتيين تؤخذ في الاعتبار الأقدمية المقصادة كعون أو عامل متعاقد منظر في نفس الصنف الموافق لوضعية العون أو العامل الوقتي وذلك في صورة عدم توفر الأقدمية الدنيا المحددة بسنة على الأقل كعون أو عامل وقتى.

IV/ الإجراءات العملية لترسيم :

حرصا على حسن تجسيم هذا الإجراء في الآجال المحددة له والتي ضبطت 28 فيفري 2019 كآخر أجل لفتح الامتحانات والاختبارات المهنية لترسيم الأعوان والعملة الوقتيين، فإن جميع المصالح الإدارية الراجعة بالنظر لمختلف الوزارات مدعوة إلى:

أولا: اتخاذ مقرر من الوزير المعنى (مع مراعاة أحكام القانون الأساسي للبلديات والقانون الأساسي للمجالس الجهوية) يضبط كيفية تنظيم الامتحانات والاختبارات المهنية لترسيم الأعوان والعملة الوقتيين المفتوحة في إطار الأحكام الاستثنائية المنصوص عليها بالأمر عدد 228 لسنة 2018 المؤرخ في 06 مارس 2018 المشار إليه أعلاه.

ثانيا: يتم فتح الامتحانات والاختبارات المهنية لترسيم بعنوان كل رتبة وصنف بمقرر من الوزير المعنى (مع مراعاة أحكام القانون الأساسي للبلديات والقانون الأساسي للمجالس الجهوية)، والذي يتولى كذلك ضبط تركيبة لجنة الامتحان التي ستتولى الإشراف على كل امتحان مهنى لترسيم والتي تضم ممثلا عن رئاسة الحكومة (الإدارة العامة للمصالح الإدارية والوظيفة العمومية).

ولإنجاز هذه الامتحانات والاختبارات المهنية لترسيم تتولى الإدارة إعداد ملفات الأعوان والعملة الوقتيين الراجعين لها بالنظر (النسخ المطابقة للأصل من عقود الانتداب

وتجديدها سواء منها الخاصة للتأشير أو المغافاة ونسخ من قرارات الانتداب بصفة عون وقتى وعند الاقتضاء قرارات التجديد بهذه الصفة، وكل وثيقة أخرى ترى الإدارة ضرورة لها) والذين يستوفون الشروط المحددة للترسيم والمنصوص عليها بالأمر عدد 228 لسنة 2018 المشار إليه أعلاه.

ونظرا لأهمية هذا الإجراء وأثاره فإن كل إدارة مدعوة إلى:

- الإسراع في تنفيذ هذه الإجراءات وفتح الاختبارات والامتحانات المهنية للترسيم لجميع الأعوان والعملة الوقتيين الذين استوفوا سنة أقدمية على الأقل بهذه الصفة.

- التأكيد على وجوب اتخاذ مقررات فتح الامتحانات الخاصة بهم قبل 28 فيفري 2019 وضبط روزنامة تنفيذ الاختبارات والامتحانات المهنية بالملفات للترسيم الخاصة بهم بعنوان سنة 2019 معتمدين في ذلك نفس التمشي المشار إليه أعلاه.

ونظرا لأهمية الموضوع، الرجاء من السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة والولاة ورؤساء البلديات ورؤساء المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية الحرص على حسن تطبيق هذا الإجراء واحترام الآجال المحددة لتنفيذها.

والسلام

رئيس الحكومة
يوسف الشاهي